



## اعتراض لدى وزير المالية

على قرار فرض الضريبة المضافة بموجب أحكام المادتين (٦٣) و/أو (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته  
وفق أحكام الفقرة (أ) من المادة (٦٥) من ذات القانون

يعبأ من قبل المكلف (المعترض)		
اسم المكلف:	الرقم الوطني/ جواز السفر:	
الرقم الضريبي:	رقم ضريبة المبيعات:	
آخر عنوان للمكلف:	المحافظة:	
ص.ب:	المدينة:	
الرمز البريدي:	هاتف:	

الفترة الضريبية	رقم المادة ويندها	المخالفة	مبلغ الضريبة المضافة

\* أسباب الاعتراض:

- ١ -
- ٢ -
- ٣ -
- ٤ -

\* ملاحظة: - يحق لكم أرفاق مذكرة توضيحية بأسباب الاعتراض أو باضافة أي أسباب أخرى.

اسم المكلف/ المناب/ المفوض: .....التوقيع:..... التاريخ: / /  
رقم تسلسل الانابة/ التفويض/ الوكالة:..... المديرية المسجل بها التفويض: .....

لاستعمالات الدائرة	
مشروحات الديوان/ للتسجيل:	
مشروحات موظف الإشعارات:	
مشروحات رئيس قسم التدقيق:	
مشروحات مدير المديرية:	

ملاحظة: - لا يعتبر الاعتراض مقدماً بشكل قانوني ولا يعتد به دون وجود ختم الدائرة والتاريخ.

التاريخ والختم الرسمي للدائرة / المديرية

نسخة للدائرة عدد ٢

نسخة للمعترض